الكلام والكناية بذلك الوجه غير متحقق في التحقيق
الرابع لكن لا يخفى على من انصف انه لا يجب لصحة التسمية
ان يكون الكناية بذلك الوجه ثم ان التحقيق المذكور في
مجرد الكناية دون الاستعارة يجري في مذهب السلف
وقد اشرنا اليه فيما سبق وكذا يجري في مذهب
الخطيب **قوله** لا شبهة في ان المشبه آه يريد ان المشبه
في صورة الاستعارة بالكناية من حيث انها استعارة
بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به وبه يندفع
ما يتوهم من المنافاة بين هذا الكلام وبين ما يستفاد
من قوله لجواز ان يشبه شيء بامرين ويستعمل
لفظ احدهما آه وجه المنافاة ان المراد بصورة الاستعارة
بالكناية المادة التي تحقق فيها الاستعارة بالكناية
قد صرح بان المادة التي يشبه فيها شيء بامرين واستعمل
لفظ احدهما في ذلك الشيء واثبت له من لوازم الآخر
كما في الآية المذكورة هي مادة الاستعارة بالكناية مع
ان المشبه فيها مذكور بلفظ المشبه به فتحقق المنافاة
بين اول الكلام وآخره ووجه الدفع اعتبار الحيثية
المذكورة وحاصل الكلام ان المشبه من حيث انه مشبه
الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به

في بيان وجه التسمية بالكناية على مذهب السلف منه

به فلا ينافي كونه مذكورا بلفظ المشبه به من حيث انه مشبه
الاستعارة المصرحة وفيه بحث اذ المفهوم من كلام
المصنف هنا ومن كلامه في حاشية شرح التلخيص
ومن كلام غيره في كتب الفن ان الاستعارة بالكناية
يقتضي ذكر المشبه مطلقا سواء كان بلفظه او بلفظ
المشبه به لكن بشرط ان يكون المشبه به هناك متعددا
واحدا من ذلك المتعدد متروك مرموز اليه باثبات لوازمه
للمشبه فكيف ينافي اعتبار الحيثية المذكورة فافهم ان كنت
ذي خفية **قوله** فاذاقها الله لباس آه لا يخفى ان المص
جعل اللباس استعارة تحقيقية حسية لكن الظاهر من
قوله من اثر الضر ان الاستعارة عقلية لا حسية ان
جعل اضافة الاثر الى الضر بيانية وان جعلت لامية
فيحتمل ان يكون الاستعارة حسية بان يراد باثر الضرر
ما يلتبس من انتقاع اللون وتغيره ورثاثة هيئة و
الى الاحتمالين اشار صاحب الكشاف حيث نقل عنه في شرح
التلخيص انه قال شبه على ما غشي الانسان والتبس
به من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس هذا لو
الحادث الذي غشيه يحتمل ان يريد به الضر الحاصل من الجوع
فيكون عقلية وان يريد انتقاع اللون ورثاثة الهيئة فيكون

فيه ان اعتبار الحيثية المذكورة لا ينافي ما ذكر من اقتضاء
الاستعارة بالكناية ذكر المشبه مطلقا سواء كان
بلفظه او بلفظ المشبه به لكن بالشرط المذكور وانما
ينافي فيه لو لم يقيد بذلك الشرط وانما على تقدير
التقييد به فلا اذ الظاهر انه اشارة الى ان ذكره حج
انما هو بلفظ المشبه به الذي هو ليس باحد طرفي
الاستعارة بالكناية ويؤيد ذلك قول المص و
يستعمل لفظ احدهما فيه ويثبت له من لوازم
الآخر كذا افهام لفظ الصورة فافهم ان كنت
ذا فهم احمد چلبي الماني

اللهم الا ان يجعل قوله كما في صورة الاستعارة
المصرحة قيدا لما قبله اي لا يكون مذكورا بلفظ
المشبه به ذكرا كما في صورة الاستعارة المصرحة
بان لا يثبت شيء من ملايمات المشبه به المتروك
وفيه ان المصرحة المذكورة هنا من الآية
اثبت فيها للمشبه شيء من ملايمات المشبه به
المتروك الا ان يقال اراد بالمصرحة في قوله
كما في صورة المصرحة الغير المقترنة بالمكنية منه
فيه

الاستعارة الحسية والعقلية قسمان
للتحقيقية لانه ان تحقق معناها اي ما
استعملت هي فيه حسا فحسية كما في رايت
اسدا يرمي وان تحقق عقلا فعقلية كما في
اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق منه

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)